الحرية الدينية في الإسلام والسنة تقييم للوضع الراهن وتوجهات المستقبل

د. نـورية المولدي العجيلي سالم
كلية طرابلس للعلوم والتقنية

الملخص:
يستعرض هذا البحث موضوع "الحرية الدينية في الإسلام والسنة" ويقوم بتقييم الوضع الراهن لهذه الحرية ويستكشف توجهات المستقبل. تعتبر الحرية الدينية قيمة أساسية في الإسلام وتعتبر مبدأً يجب احترامه وحمايته بموجب التعاليم الإسلامية.
توضح الدراسات أن الحرية الدينية تشمل حق الفرد في اختيار وممارسة دينه بحرية، وكذلك حقه في التعبير عن معتقداته بدون تعرض للتمييز أو الاضطهاد. تتبنى السنة النبوية مفاهيم الاحترام المتبادل والتسامح وتشجيع التعايش السلمي بين الطوائف المختلفة.
ومع ذلك، تواجه تحديات كبيرة تهدد حرية الدينية في العالم الإسلامي، بما في ذلك التطرف الديني والتطرفية والتعصب الديني. من هذا المنظور، يتطلب المستقبل تعزيز ثقافة التسامح والتعاون الديني ودعم الحوار بين الطوائف المختلفة لتعزيز الحرية الدينية وتحقيق التنمية والسلام في المجتمعات الإسلامية.
يبرز البحث أهمية تبني الحكومات والمجتمع المدني لسياسات وإجراءات تعزز الحرية الدينية وتضمن حقوق الإنسان في الأماكن العامة والخاصة. بالإضافة إلى ذلك، يشدد البحث على دور المجتمعات الدينية والدعاة في تعزيز ثقافة التسامح والاحترام المتبادل بين الطوائف المختلفة.
باختصار، يتطلب تحقيق الحرية الدينية في الإسلام والسنة التعاون والجهود المشتركة من جميع الأطراف لتعزيز التعايش السلمي والاحترام المتبادل بين الطوائف المختلفة وضمان حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع.

Abstract : This research reviews the topic of “Religious Freedom in Islam and Sunnah,” evaluates the current status of this freedom, and explores future trends. Religious freedom is a fundamental value in Islam and is considered a principle that must be respected and protected under Islamic teachings .
Studies show that religious freedom includes the individual's right to freely choose and practice his religion, as well as the right to express his beliefs without discrimination or persecution. The Sunnah of the Prophet embraces the concepts of mutual respect, tolerance, and encouraging peaceful coexistence between different sects.
However, it faces significant challenges that threaten religious freedom in the Islamic world, including religious extremism, extremism, and religious fanaticism. From this perspective, the future requires strengthening a culture of tolerance and religious cooperation and supporting dialogue between different sects to promote religious freedom and achieve development and peace in Islamic societies.

The research highlights the importance of governments and civil society adopting policies and measures that promote religious freedom and guarantee human rights in public and private spaces. In addition, the research emphasizes the role of religious communities and preachers in promoting a culture of tolerance and mutual respect between different sects.

In short, achieving religious freedom in Islam and Sunnah requires cooperation and joint efforts from all parties to promote peaceful coexistence and mutual respect between different sects and ensure human rights and fundamental freedoms for all.

مقدمة:

الحمد الله حق حمده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه أجمعين، وعلى من اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

تعتبر الحرية الدينية والاجتماعية من القضايا الحساسة التي تثير الكثير من الجدل في الوقت الحالي، خاصة في العالم الإسلامي، إن الحرية الدينية هي حق أساسي يمنح للفرد بممارسة وتبني الدين الذي يراه مناسباً له دون تدخل أو قيود من الدولة أو المجتمع. بينما الحرية الاجتماعية تتعلق بحق الأفراد في تبني وممارسة أساليب حياتية مختلفة دون تعرض للتمييز أو القيود.

ويعتبر الإسلام دينا يؤمن بأهمية هذين النوعين من الحريات، إذ يحث على تقدير الاختلاف والتعايش بين أفراد المجتمع بغض النظر عن اختلاف اعتقاداتهم أو أسلوب حياتهم، ومع ذلك فإن تطبيق هذه القيم يواجه تحديات كبيرة في بعض المجتمعات الإسلامية، حيث تشهد بعض الدول تعارض بين القيم الدينية والحقوق الإنسانية الأساسية.

ولا تزال الحرية الدينية في القرن العشرين والحادي والعشرين تترنح، وتقف في وجهها الأطماع، وترزح تحت التوجهات السياسية، والمؤامرات السرية، والتعصبات المقيتة، وتنالها الأقلام الحاقدة، والنزعات العلمانية والإلحادية بالسوء والطعن والتشكيك، ويقف العقلاء والمفكرون والمصلحون والمعتدلون بالمرصاد لكل هذه الحركات الهدامة، ويعلنون التمسك بالحرية الدينية التي تعد من أهم الحريات، وأقدس حقوق الإنسان، لأنها تتصل بالعقيدة والإيمان، والفكر والقلب الذي يخص كل إنسان في الكون، مهما كان عمله، ومهما تغيرت مواقعه، ومهما تفاوتت صفاته، لأنها جزء من الفطرة، وتكوين النظرة الصحيحة عن الكون وخالقه، والحياة ونواحيها والإنسان ومكانته.

ويقوم هذه البحث على تقديم تقييم شامل لوضع الحرية الدينية والاجتماعية في الإسلام في الوقت الحاضر، واستكشاف التحديات التي تواجهها هذه القيم في ظل التطورات السياسية والاجتماعية الراهنة، كما يسعى أيضاً إلى تحليل توجهات المستقبل واقتراح السبل لتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية في المجتمعات الإسلامية.

اهمية البحث: إن أهمية هذا البحث تأتي من ضرورة فهم وتقييم الوضع الراهن لحرية الدين والاجتماع في الإسلام، وذلك لأن هذين النوعين من الحريات يعتبران أساسيين لضمان حقوق الإنسان والتنمية المستدامة في المجتمعات الإسلامية، علاوة على ذلك، تأتي أهمية البحث من الحاجة إلى تحليل الفجوات والتحديات التي تعوق تحقيق هذه الحريات وتحديد السياسات والإصلاحات الضرورية لتعزيزها في المستقبل.

بالإضافة إلى ذلك، يعتبر هذا البحث ذات أهمية كبيرة في فتح الحوار والنقاش حول مفهوم الحرية في الإسلام وكيفية تطبيقها بطريقة تجمع بين القيم الدينية والمبادئ الحديثة لحقوق الإنسان. وبما أن الحرية

الدينية والاجتماعية تشكل أساساً لتحقيق السلام والاستقرار في المجتمعات الإسلامية، فإن فهمها وتعزيزها يساهم في بناء مجتمعات أكثر تسامحاً وتقدماً.

أهداف البحث: تتمثل أهداف البحث في الاتي:

1. تقديم تقييم شامل وموضوعي لوضع الحرية الدينية والاجتماعية في الإسلام في الوقت الحاضر، من خلال دراسة القيم الإسلامية وتطبيقاتها العملية على أرض الواقع.
2. تحليل التحديات التي تواجه حرية الدين والاجتماع في العالم الإسلامي، وتحديد العوامل التي تؤثر سلبًا على تحقيق هذه الحقوق الأساسية.
3. استكشاف أسباب القلق والتوتر بين القيم الدينية والحقوق الإنسانية في بعض المجتمعات الإسلامية، وتحديد الإجراءات اللازمة لتعزيز التوازن بينهما.
4. تحليل توجهات المستقبل المحتملة للحرية الدينية والاجتماعية في الإسلام، والتأكيد على أهمية تطوير سياسات وبرامج تعزز حقوق الإنسان وتعزيز التسامح والتعايش السلمي.
5. اقتراح السبل والتوجيهات القادرة على تعزيز المفاهيم الإسلامية للحرية والعدالة الاجتماعية، وتشجيع التغييرات الإيجابية في السلوكيات والتفكير لدعم تحقيق هذه الحقوق في المجتمعات الإسلامية.

كما سيساهم تحقيق هذه الأهداف في توجيه وتعزيز النقاش البناء حول موضوع الحرية في الإسلام، وسيوفر إطاراً لتطوير استراتيجيات فعالة لتعزيز حقوق الإنسان والتنمية الشاملة في المجتمعات الإسلامية.

تساؤلات البحث: يتناول البحث العديد من التساؤلات كالاتي:

1. ما هو التعريف المستخدم لمفهوم الحرية الدينية والاجتماعية في الإسلام وكيف يمكن تطبيقه في العالم الحديث؟
2. ما هي العوامل التي تؤثر سلبًا على حرية الدين والاجتماع في المجتمعات الإسلامية وكيف يمكن التغلب عليها؟
3. هل هناك توازن ممكن بين حقوق الإنسان والقيم الدينية في الإسلام؟ وكيف يمكن تحقيق هذا التوازن؟
4. ما هي آفاق تطوير تشريعات ضمان حرية الدين والاجتماع في الدول الإسلامية؟
5. كيف يمكن للتعليم والتثقيف الديني السليم أن يساهم في تعزيز حرية الدين والاجتماع في المجتمعات الإسلامية؟
6. ما هي التحديات التي تواجه مفهوم الحرية الدينية والاجتماعية في الإسلام في ظل التطورات الاجتماعية والتكنولوجية الحديثة؟

فتلك التساؤلات يمكن أن توجهنا نحو فهم أعمق وتحليل أكثر دقة لموضوع الحرية الدينية والاجتماعية في الإسلام، وتساهم في إثراء البحث والنقاش حول هذا الموضوع.

اولاً – تعريف الحرية

الحرية لغة : هي المصدر من حرّ، وهو نقيض العبد، والجمع منه حرائر، أمّا الحرّ من الناس: فهو أفضلهم وأخيرهم، والحرّ عند العرب هو أشرفهم، وهي الخلاص من الشوائب أو الرق أو اللوم[1].

وورد في لسان العرب ابن منظور الحر بالضم نقيض العبد والجمع أحرار وحرار، والحرة نقيض الأمة والجمع حرائر وحرارة ، وتحرير الرقبة عتقها ، وحرره أعتقه ، وفي الحديث من فعل كذا وكذا فله عدل محرر أي أجر معتق المحرر الذي جعل من العبيد حرا فأعتق ، يقال حر العبد يحر حرارة بالفتح أي صار حراً[2] فالحرية نقيض العبودية، وعتق الرقبة تحريرها من العبودية.

(1) المعجم الوسيط 165/1.
(2) محمد بن كرم بن منظور المصري، لسان العرب، دار صادر ، بيروت، ج4، ص181-182.

ونستخلص من التعريف اللغوي أن الحرية هي نقيض العبودية، وتعني أن يكون الإنسان غير خاضع لقيود أو قهر، فالحر هو غير المقيد بأي قيود مادية، والخالص في إنسانيته ال تشوبه شائبة، فهي الخلوص والتحرر من القيود، وعدم الإكراه والجبر على فعل الإنسان ما يكره، فيستطيع الإنسان أن يتصرف وفق ا لطبيعته وارادته، والإنسان الحر هو الشريف والكريم في خلقه وحسبه

الحرية اصطلاحا : هي سلطة التصرف في الأفعال عن إرادة وروية، وهي الملكة الخاصة التي تميز الكائن الناطق عن غيره، ليتخذ قراره دون إكراه أو إجبار أو قسر خارجي، وإنما يختار أفعاله عن قدرة واستطاعة على العمل أو الإقناع فيه، دون ضغط خارجي، ودون الوقوع تحت تأثير قوة أجنبية عنه، فالحرية قدرة، وحق للإنسان تجاه أخيه الإنسان من جهة، وبما يصدر عنه باختياره من جهة أخرى[1].

وقال الأستاذ الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي: "قد يراد بالحرية أن يملك الإنسان إصدار قراراته السلوكية في حق نفسه بمقتضى إرادته الشخصية، دون أن يعارضها أي قسر من أشخاص أمثاله[2].

وحق الحرية عام وشامل، وأصل لحقوق متعددة، مثل حرية الاعتقاد والتدين، وحرية الذات أو الحرية الشخصية، وحرية التفكير، وحرية الرأي أو التعبير، وحرية العمل والمسكن والتملك والانتفاع، والحرية السياسة، والحرية المدنية، حتى إن إنسانية الإنسان رهن بحريته[3].

ثانياً : الحرية الدينية تاريخياً ودولياً

إن حقوق الإنسان عامة، والحرية الدينية خاصة، لم تكن على الصورة الشائعة اليوم محلياً وعالمياً، في أحقاب التاريخ، وفي ظل المواثيق الدولية والمنظمات العالمية، وإنما اعتراها الاضطراب، والغموض، والتفاوت، والاختلاف، والتطور، والتدرج، وهذا ما نعرضه على أربعة أطوار، وهي:

1. **حقوق الإنسان والحرية الدينية :** إن فكرة حقوق الإنسان موجودة بالفطرة، وعند خلق الإنسان، ومع دعوة الأنبياء والمرسلين، من آدم عليه السلام إلى خاتم الأنبياء محمد صلى الله عليه وسلم، ثم مع دعوات المصلحين والفلاسفة والمفكرين كأفلاطون وأرسطو، وسيسرون وميكافيلي، وسبينوزا ولوك، وروسو ومونتسكيو، الذين وضعوا نظريات لحقوق الإنسان، وطرحوا أفكاراً فيها، وأقاموا نظرتهم على أساس الواقع أو المنطق[4]، ولم تظهر فكرة حقوق الإنسان إلا جزئياً وبشكل رسمي في القرن الثالث عشر الميلادي الموافق للقرن السابع الهجري، أي بعد نزول القرآن بسبعة قرون، وذلك نتيجة لثورات طبقية وشعبية في أوروبا، ثم في القرن الثامن عشر في فرنسا وأمريكا، لمقاومة التمييز الطبقي، والتسلط السياسي، والظلم الاجتماعي، وتدرج الأمر في القرن العشرين لمحاربة التفرقة العنصرية[5]،وشاع في العالم طوال التاريخ القديم الإكراه على الدين، وغياب الحرية الدينية، سواء في الديانات الوثنية في اليابان والصين والهند وفارس والجزيرة العربية، أو في الديانة المسيحية التي اعتنقها الرومان في قسطنطينة وروما وسائر أوروبا، وكانت الكنيسة تحاكم وتقتل كل من يخالف عقيدتها، حتى في الجوانب العلمية، وتصف العلماء بالهرطقة والمروق من الدين وتحكم بإعدامهم، حتى قامت حركة البروتستانت على يد مارتن لوثر (1546م) بالثورة على الكنيسة، وتحديد العقيدة المسيحية في القرن السادس عشر، ثم ظهرت الكلمة المرادفة لها وهي الإنجيليون مع بعض التشديد، وأول من تعرض للحرية الدينية هو الدستور الأمريكي الذي صدر عام 1787م، وذكر بعض الحقوق الإنسانية، ومنها

(1) مصطفى السباعي ، اشتراكية الاسلام ، مؤسسة المطبوعات العربية، دمشق، 2010، ص75.
(2) محمد سعيد رمضان البوطي، حرية الانسان في ظل عبوديته لله، دار الفكر، دمشق ، 1992، ص21.
(3) محمد الزحيلي، حقوق الانسان في الإسلام، دار الكلم الطيب، دمشق، ط2، 1997، ص 185.
(4) عبد الرحمن الترمانيني، حقوق الانسان في نظر الشريعة الاسلامية ، دار الكتاب الجديدة، بيروت، 2006، ص9
(5) محمد الزحيلي، حقوق الانسان في الاسلام، مرجع سابق، ص101.

حرية العقيدة، وتعدلت هذه الحقوق مراراً سنة 1789م إلى سنة 1791م، ثم توالت النصوص على حقوق الإنسان وفكرة الحرية الدينية [1] كالتالي :

- **حقوق الإنسان والحرية الدينية حقيقة وواقعاً:** لم تعرف حقوق الإنسان بشكل كامل حقيقة وواقعا، بشكل صادق وعملي، إلا بعد ظهور الإسلام، ودعوته الإنسانية العالمية، وبموجب النصوص في القرآن الكريم والسنة والنبوية، وما ورد فيهما من تكريم الإنسان وتفضيله على سائر المخلوقات، وتسخير ما في الأرض والسماء له، والدعوة إلى المساواة بين الشعوب والقبائل، والمحافظة على حقوق الإنسان، إيماناً وعقيدة، وعبادة، وممارسة وتقربا إلى الله وزلفى، وعبودية الله وحده، والتزاما بالأحكام والتشريع.

يقول الدكتور إبراهيم مذكور ـ رئيس مجمع اللغة العربية بالقاهرة ـ: " فحقوق الإنسان المهددة اليوم، والتي ندعو إلى حمايتها واحترامها، قد أقرها الإسلام وقدسها منذ أربعة عشر قرنا، فسبق بها سبقا بعيدا عما قال به القرن الثامن عشر الذي عد قرن حقوق الإسلام، أيدها الإسلام وثبتها، وجعل منها ديناً و دنياً، وأقامها على دعائم أخلاقية روحية"[2]، بل الأساس الأول لها قبل ذلك دعامة العقيدة والإيمان، والحرية الدينية، والتصور الصحيح عن الكون والإنسان والحياة، وقال الأستاذ الأديب عباس محمود العقاد: "لم تعلن في ثورات العالم الدينية حقوقا عامة للإنسان قبل ثورة الإسلام في القرن السادس للميلاد، لأن الإنسان نفسه لم يكن عاماً، فيوليه الدين حقوقا عامة، وإنما ولد هذا الإنسان العام يوم آمن الناس بإله يتساوى لديه كل إنسان، وكل الناس، ويوم نيطت حقوقه وواجباته بغير تفرقة[3].

- **حقوق الإنسان والحرية الدينية نظاماً وتشريعاً:** ظهرت هذه المرحلة جزئياً في انجلترا، ثم برزت كاملة مع الثورة الفرنسية، وصدر في الرابع من أغسطس عام 1789م وثيقة حقوق الإنسان والمواطن، وكانت كرد فعل للمخازي المؤلمة في العهود البائدة، ومحو العار الذي كان سائداً، وخاصة في الاضطهاد الديني، وامتهان الحريات الشخصية، ومصادرة الأموال وغيرها، وعرضها الدستور الأمريكي 1787م مع تعديلاته حتى سنة 1791م، وتضمنت الوثيقة الفرنسية إشارة عامة إلى الحرية الدينية في عبارة "صيانة حرية الفرد وسلامته..."، وضرورة المحافظة على الإنسان الطبيعية، وهي: الحرية والملك والأمن ومقاومة الاضطهاد" ، وحرص الفرنسيون على هذه الوثيقة، ووضعوها في مقدمة الدستور الفرنسي 3/7/1791م، وتضمن في المادة 10 حرية العقيدة[4]، ثم جاءت المؤسسات الدولية في القرن العشرين، فأعلنت حقوق الإنسان سنة 1919م في عصبة الأمم، وفي سنة 1941م في ميثاق الأطلسي، ثم في اقتراحات دمبارثون أوكس الموقعة سنة 1944م، ثم في ميثاق الأمم المتحدة سنة 1945م، الذي أسس لجنة حقوق الإنسان[5]، فعملت على صياغتها، وأصدرت الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في 18/6/1948م، ثم صدقت عليه الجمعية العمومية لمنظمة الأمم المتحدة في 10/12/1948م، وعد هذا اليوم من كل عام اليوم العالمي لحقوق الإنسان، وتضمن هذا الإعلان في المادة 18 "حرية التفكير والضمير والدين، وحرية الإعراب عن الدين والعقيدة سرا وجهرا وجماعة" ثم نصت المادة 19 على حرية الرأي والتعبير واعتناق الآراء[6].

---

(1) محمد الزحيلي ، الاعتدال في الدين، دار اليمامة، دمشق، ط7، 2004، ص103.
(2) عدنان الخطيب، حقوق الانسان في الاسلام، دار طلاس ، دمشق، 1992، ص32.
(3) محمد عبد السلام ابو خزيم، عناية السنة النبوية بحقوق الانسان – دراسة حديثية فقهية - ، دار الوفاء، القاهرة ، 2004..
(4) محمد الزحيلي، حقوق الانسان في الاسلام، مرجع سابق، ص65 .
(5) نصت المادة 55 من ميثاق الامم المتحدة على ان تعمل الامم المتحدة ... على أن تشيع في العالم احترام حقوق الانسان والحريات الاساسية بلا تمييز بين الجنس او اللغة او الدين، ولا تفريق بين الرجال والنساء ، ومراعاة تلك الحقوق والحريات فعلاً.
(6) محمد الزحيلي، حقوق الانسان في الاسلام، مرجع سابق، ص105.

ورافق هذه النزعة العدوانية في معاداة الدين ومحاربته الدعوة العلمانية التي اتخذت العلم شعاراً في الظاهر، لكن مع معاداة الدين ومحاربته، بدءاً من الثورة الفرنسية، وانتهاء في العصر الحاضر، و لا تزال هذه الأفكار الهدامة واللادينية منتشرة في كثير من البلاد اليوم، مع تفاوت في الشدة والمحاربة، وتظاهر بالتسامح الديني أحياناً.

ثالثاً : حقوق الانسان والحرية الدينية في الاسلام في العصر الحالي

بعد انضمام كثير من البلاد العربية والإسلامية إلى هيئة الأمم المتحدة، والتوقيع على ميثاقها، والتصديق على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وشيوع هذه المبادئ ـ ولو نظريا ـ في العالم، ظهرت الصيحات العديدة لبيان حقوق الإنسان في الإسلام، وبيان موقف الإسلام والمسلمين من ذلك، وتحديد نظرية الحرية الدينية فيه، وصدرت مؤلفات في هذا الخصوص، وتوالت البحوث والمقالات طوال النصف الثاني من القرن العشرين الميلادي، وسعت الهيئات والمنظمات في البلاد العربية والإسلامية لصياغة النصوص والمواثيق والإعلانات لحقوق الإنسان، منها: الإعلان الإسلامي العالمي لحقوق الإنسان في 19/9/1981م، في جلسة اليونسكو، وبمبادرة من المجلس الإسلامي، وأمينه العام السيد: سالم عزام، وذلك في 23 مادة، وفيها حرية الاعتقاد والحرية الدينية، وحرية التفكير والتعبير، وحق الأقليات الدينية وغيرها[1]،وتابعت منظمة المؤتمر الإسلامي، ومقرها جدة، العمل رسميا في بحث حقوق الإنسان في الإسلام عام 1979م وشكل المؤتمر العاشر لوزراء الخارجية لجنة مشاورة من المتخصصين الإسلاميين، ووضعت عام (1401هـ1980/م) شرعة حقوق الإنسان في الإسلام في 25 مادة، وتضمنت المادة 5/ حرية الرأي والتعبير والدعوة إلى الخير، وفي المادة 4 حرية التدين ووجوب ثبات المسلم على دينه[2].

وهكذا سادت الحرية الدينية اليوم في العالم، مع وجود الاستثناءات الكثيرة في استغلال الجهل، والفقر، والاحتلال، والضعف، والهجرة، والتشرد، والسياسة، لمنع ممارسة حرية التدين، أو التشدد فيها، أو الحظر عليها، ولكنها ستبقى خالدة لأنها تمثل فطرة الله تعالى في الإنسان، وهكذا يتبين أن الحرية الدينية، وحق التدين، وحرية الاعتقاد، ليس لها تاريخ بعيد في الشرق، والغرب، وفي أوروبا خاصة، وسائر أنحاء العالم، وإنما كان الإكراه على الدين، والتعصب، هو السائد، حتى قامت الثورة الفرنسية، وفصلت الدين عن الدولة، وأعلنت حرية التدين، ولو نظرياً، إلى أن جاء الإعلان العالمي لحقوق الإنسان فنص على ذلك بتواضع واستحياء، ولم يخصص لذلك مادة مستقلة، وإنما جاء ضمن المادة 18 منه التي تنص على أنه " لكل شخص الحق في حرية التفكير والضمير والدين، ويشمل ذلك حرية تغيير ديانته أو عقيدته، وحرية الإعراب عنها بالتعليم والممارسة وإقامة الشعائر ومراعاتها، سواء كان ذلك سرا أم جماعة " حتى امتاز الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان في موضوع الإيمان والعقيدة، وارتكاز حقوق الإنسان عامة على أساس الإيمان، وحق الشخص في الدعوة إلى دينه الذي يعتنقه، وحقه في ممارسة العبادات التي تنص عليها العقيدة، وأن الجهاد لم يهدف إلى إكراه أحد على الإسلام، وإنما لرفع العقبات أمام الدعوة لتنفيذ حرية العقيدة والتدين وإزالة الظلم حتى يتمكن الناس من اعتناق العقيدة الصحيحة واختيار الدين الحق، والإيمان السليم.

1. مكانة الحرية الدينية في الاسلام

يعد حق التدين أحد الحقوق الأساسية للإنسان، مع حق الحياة، وحق الحرية، وحق المساواة، لأن الدين أحد الضروريات الخمس في الإسلام، وهو أهم الضروريات وأولها[3]، وتبوأت الحرية الدينية في الإسلام مكانة

(1) محمد الزحيلي، حقوق الانسان في الاسلام، مرجع سابق، ص112.
(2) عدنان الخطيب، حقوق الانسان في الاسلام، مرجع سابق، ص113.
(3) سعيد كامل معوض، حرية الاعتقاد هي الحرية الأم في الإسلام، منشورات حقوق الانسان ، مجلة الوعي الاسلامي، الكويت، 2003، ص81.

سامية، ومحلاً رفيعاً في النصوص الشرعية المقدسة، في التطبيق العملي، لأن الإسلام جاء ليكفل الحرية الدينية للإنسان عامة، وهو ما سنقوم بشرحه وايضاحه تالياً

- **الحرية الدينية في القرآن الكريم**

تظهر مكانة الحرية الدينية في الإسلام بالنص عليها في القرآن الكريم المنزل على البشرية، ليكون الدستور الخالد لهم إلى يوم القيامة، والعلة في ذلك أن الحرية الدينية مرتبطة بالعقل والفكر، وحرية الإرادة والاختيار، والقناعة الذاتية للإنسان، تتصل بالعقيدة التي تنبع من القلب، ولا سلطة لأحد عليها إلا لله تعالى[1]، لذلك نص القرآن الكريم على حرية الاعتقاد والتدين صراحة، مع التحذير من الضلال والفساد، فقال تعالى: ﴿لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي﴾ البقرة : 256 ، وذلك للإرشاد إلى حسن الاختيار، وليتحمل الإنسان مسؤولية اختياره، فأكمل الله الآية بقوله تعالى﴿ :فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها، والله سميع عليم﴾ البقرة : 257 ، وقال تعالى : ﴿ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعا، أفأنت تكره الناس حتى يكون مؤمنين﴾ يونس : 99 ، وذلك لأن الإكراه إسقاط للعقل، وإلغاء للإرادة والاختيار، وسبيل للتسلط والفساد وسفك الدماء، والظلم، وقتل الإنسان، بل هو أشد من القتل[2].

وقال تعالى مخاطباً رسوله صلى الله عليه وسلم : (إنك لا تهدي من أحببت، ولكن الله يهدي من يشاء) القصص : 56 ، وقال عز وجل: (نحن أعلم بما يقولون، وما أنت عليهم بجبار فذكر بالقرآن من يخاف وعيد) ق : 45.

وأرشد القرآن الكريم إلى الدين الحق القيم، وهو دين الفطرة، للتمسك به، فقال تعالى: : (فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم) الروم:30 ، وبين القرآن الكريم الدين الصحيح، وترك حرية الاختيار لمشيئة الإنسان، وهدد من أعرض عن الإيمان الصحيح بالله تعالى وبشريعته الغراء، وأنه ظالم لنفسه، فقال تعالى : (وقل الحق من ربكم، .فمن شاء فليؤمن، ومن شاء فليكفر، إنا أعتدنا للظالمين ناراً أحاط بهم سرادقها) الكهف:29.

- **الحرية الدينية في السنة النبوية**

بين رسول الله صلى الله صلى الله وسلم مكانة الحرية الدينية في سنته القولية والفعلية، وأن كل إنسان يولد على الفطرة، ويبقى على دين الفطرة حتى يبدل بفعل إنساني، أو بإيحاء شيطاني، فقال عليه الصلاة والسلام: (كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه، أو ينصرانه، أو يمجسانه) [3]، وإن بقي على دين الفطرة، أو كان أبواه مسلمين، ثم اختار دين الحق، وحافظ عليه، أو دخل به بعد قناعة، واختيار، ورضا، وتفكر، فهنا يصبح حقه مصوناً، ولا يقبل من غيره أن يمارس عليه أي ضغط، أو إكراه، أو عبث، أو تشكيك، ليغير دينه، ويكره على تركه.

والفطرة : هي الاستعداد الإنساني الذاتي للدين الحق، ومعرفة الخالق، وهي الفطرة التي فطر الله الناس عليها بالميل الطبيعي الذي أودعه في الإنسان للتفكير في خلق السموات والأرض لمعرفة الخالق المبدع، ومن ثم للميل الذاتي لتوحيد فاطر الكون وبارئه، فإن وصل الإنسان بتفكيره واختياره، إلى معرفة الله الواحد الأحد، فذلك الدين القيم، دين الفطرة الذي ارتضاه الإنسان لنفسه، فينجو في الدنيا، ويحظى برضوان الله في الآخرة[4].

---

(1) ماجد احمد مومني، حقوق الانسان في الاسلام، مجلة الشريعة والدراسات الاسلامية، جامعة الكويت، العدد 69 السنة 22، 2007، ص94.
(2) عمر عبيد حسنة، حقوق الانسان محور مقاصد الشريعة، كتاب الامة، العدد87، قطر، 2022، ص155.
(3) أخرجه البخاري 456/1 رقم 1292، ومسلم 207/16 رقم 2658، وأحمد 233/2، والبيهقي 202/6، ورواه أبو يعلي ، وصححه السيوطي (الفتح الكبير 339/2)، محمد ابو خزيم ، عناية السنة النبوية بحقوق الانسان، مرجع سبق ذكره، ص144 .
(4) محمد الزحيلي، حقوق الانسان في الاسلام، مرجع سبق ذكره ، ص172.

وهذه النصوص في القرآن الكريم والسنة الشريفة ترسخ مكانة الحرية الدينية، وأن الإسلام ضمن حرية الاعتقاد للمسلمين أولاً، ومنع الإكراه على الدين ثانيا، وقرر التسامح الديني الذي لا يعرف له التاريخ مثيلاً .

رابعاً : مبادئ الحرية الدينية وضوابطها

وهي حق الفرد في ممارسة دينه بحرية وبدون تدخل من الحكومة أو أي جهة أخرى. تتناول المقالة القيمة الأساسية التي يجب أن تكون موجودة لضمان حق الحرية الدينية للفرد، مثل مبدأ عدم التمييز بين الأديان، وحق الفرد في التعبير عن اعتقاداته الدينية دون خوف من العقاب أو التهديد. كما تناقش المقالة أيضًا الضوابط التي يجب وضعها لحماية هذا الحق، مثل ضرورة احترام حقوق الآخرين وعدم إثارة الفتنة الدينية. تعتبر مقالة "مبادئ الحرية الدينية وضوابطها" مرجعًا هامًا للتفكير في كيفية تحقيق توازن بين حقوق الفرد وحماية المجتمع ككل.

1. الحرية المطلقة والحرية المقيدة ص25

إن الحرية المطلقة من كل قيد أو مبدأ أو ضابط لا تتوافر نهائيا إلا لله سبحانه وتعالى الذي يتصرف في الكون كما يشاء، ويدبره كما يريد، ولا يحد إرادته شيء، قال تعالى : (**ألا له الخلق والأمر، تبارك الله رب العالمين**) الأعراف : 54 ، فلله الأمر المطلق الذي لا قيد له ولا حد، وقال تعالى : (**ولكن الله يفعل ما يريد)** البقرة: 253، وقال عز وجل : (**كذلك الله يفعل ما يشاء**) آل عمران : 40 ، وذلك لأنه الله الواحد الأحد الفرد الصمد الذي لا يشاركه في حكمه أحد، وإن الحرية المطلقة مستحيلة على الإنسان، وغير ممكنة، لأن الإنسان محدود القدرة والطاقة من جهة، ويشاركه بقية الناس الحياة من جهة أخرى، لذلك كانت حريته مقيدة، ومحدودة ومحصورة، بل يجب أن تكون منضبطة ومقيدة نظرياً وعملياً، وذلك في جميع تصرفاته وحقوقه وواجباته، لأن الحرية المطلقة للإنسان تؤدي إلى الفوضى، والدمار، والتناقض، والصدام، والقتال، والتمزق، والتشدد ثم الإبادة، وهذه الحرية المقيدة متفق عليها في جميع الأديان والفلسفات، ولدى جميع العلماء والمفكرين، لأن الحرية لها سقف وآفاق يجب أن تقف عندها، ولذلك قامت الحرية الدينية في الإسلام على مبادئ محددة، و ضوابط محكمة، حتى تحقق أهدافها، وتجني ثمراتها، وتضبط القائمين عليها، وتحذرهم من تنكبها، وتكشف لهم المزالق والمخاطر التي تنجم عن مخالفتها، وسبق تقييد الحرية الدينية بعدم الإكراه على الدين، ووجوب احترام الحرية الدينية لغير المسلم، ووجوب الحفاظ على بيوت العبادة لغير المسلمين، وصيانتها من العبث والاعتداء.

هنا وجب التنبيه على بيان بعض المبادئ والضوابط للحرية عامة، وللحرية الدينية خاصة .

2. توقف حرية الشخص عند حرية الآخرين:

فالإنسان مدني بطبعه، واجتماعي بفطرته، ويعيش مع الناس، ويشاركهم الخيرات والمصائب والويلات، لذلك تتوقف حرية الشخص عامة، وحريته الدينية خاصة، عند حدود حرية الآخرين الذين يتمتعون بالحرية ذاتها، ومن حقهم ممارستها، فتكون حرية كل شخص متوقفة عند حد حرية غيره، سواء في دينه، أم في دين آخر، وإن الحرية لا تعني مطلقا الاعتداء على حرية الآخرين[1]، وهنا تظهر المساواة في الدعوة الدينية حسب ما يعتنقه أصحاب الأديان عموماً، ليعمل كل منهم في مجاله، ويلتقي التعاون بين الديانات والحضارات، والأفكار والفلسفات، ليثبت الصالح، والصحيح، والقوي، ويعم، وينتصر، وينتشر، ويضمحل الفساد، ويضعف الشر ما أمكن، قال الله تعالى : (**كذلك يضرب الله الحق والباطل، فأما الزبد فيذهب جفاء، وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض، كذلك يضرب الله الأمثال)** الرعد:17، وقال تعالى : (**ألم تر كيف ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة، أصلها ثابت وفرعها في السماء، تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها، ويضرب الله الأمثال للناس لعلهم يتذكرون، ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة اجتثت من فوق الأرض مالها**

(1) محمد الزحيلي، حقوق الانسان في الاسلام، مرجع سبق ذكره، ص166.

من قرار) إبراهيم : 24-26 ، ويبين القرآن الكريم الغاية في الجهاد والقتال والدعوة أصلا، فقال تعالى : **(ليحق الحق ويبطل الباطل ولوكره المجرمون)** الأنفال : 8، وقال تعالى : **(بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه، فإذا هو زاهق)** الأنبياء : 18 ، وقال تعالى : **(ويمح الله الباطل، ويحق الحق بكلماته، إنه عليم بذات الصدور)** الشورى : 24.

فالحرية ثابتة للفرد والجماعة والشعب والأمة، ولكنها تتوقف عند حرية الآخر، وبقية الجماعة، والشعب الثاني، والأمة الأخرى، وإن الحرية الدينية المفتوحة لأهل الكتاب من اليهود والنصارى وغيرها، والمواطنين والمقيمين في البلاد الإسلامية في ممارسة عباداتهم وشعائر دينهم، لا تصل إلى حد التطاول على الإسلام، أو المساس بحرماته، بدعوى الحرية الدينية، والعكس بالعكس[1].

3. تقييد الحرية بالأنظمة :

إن الحرية عامة، والحرية الدينية خاصة، يجب أن تتقيد بالأنظمة السائدة، والقوانين العادلة التي ترعى المصالح العامة، وتشرف من علُ على ممارسة الحريات، حتى لا تنقلب وبالاً على أصحابها، مع وجوب التوازن بين الحريات من جهة، وبين أصحابها والقائمين عليها من جهة أخرى، فإن وقع الخلل واضطربت الموازين اختل النظام، ووقع الظلم، وكان ذلك منافيا لمقتضى الحرية الدينية، وهو ما نراه اليوم في إطلاق الحريات الواسعة لبعض الجهات، وفي بعض الجوانب، وغل يد الأفراد والشعوب في جوانب أخرى[2].

وفي هذه الحالة تكون الدعوة الدينية منظمة ومحكمة، ليتم تجنب الفوضى أو الانزلاق إلى مهاوي المفاسد التي تعود عليها وعلى أصحابها بالضرر والأذى، والخسران والفشل، ومن هنا تصدر في الدول الأنظمة والقوانين واللوائح التي تضبط الأمور وترسم الطريق، وتنظم الأعمال.

خامساً : نطاق الحرية الدينية في الشريعة

مما سبق اتضح أن الحرية الدينية ليست مطلقة، وإنما تخضع لمبادئ وضوابط عدة، وهذا ينقلنا إلى بيان نطاق الحرية الدينية في الشريعة، وتحديد مجالها، مما يقتضي توصيف الأحكام الدينية، ثم بيان مجال الحرية الدينية فيها.

1. توصيف الأحكام الشرعية:

تنقسم الأحكام الشرعية إلى قسمين رئيسين، وهما:

- **الأحكام القطعية :** وهي قطعية الثبوت وقطعية الدلالة كالآيات القرآنية الثابتة قطعا ودلالتها قطعية، والأحاديث المتواترة ذات الدلالة القطعية ، وهذه الأحكام تغطي أركان العقيدة ، وأصول الإيمان والإسلام، والمسائل الأساسية في الدين، سواء كانت في الاعتقاد والتوحيد والإيمان، أو في العبادات، وسائر الأحكام العملية القطعية كحل البيع وحرمة الربا، واشتراط الرضا في العقود والمعاملات، ووجوب الصلوات الخمس، والصيام، والزكاة، والحج، وتحريم القتل والزنا والسرقة وشرب الخمر، وتحديد عقوباتها المقدرة شرعاً لها، وكذلك الكفارات المقدرة، والأعداد الواردة في الكفارات والحدود، ويضاف إلى ما سبق الأحكام المجمع عليها، لأن المسائل المجمع عليها تصبح قطعية، كبطلان عقد زواج المسلمة بالكافر، وجواز عقد الاستصناع، واعتبار الجد كالأب في حق الميراث، وإن حصل اختلاف في التفاصيل، وخلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه، ومجموع هذه الأحكام تعرف بأنها معلومة من الدين بالضرورة، لأنها شائعة ومنتشرة بين المسلمين، ولا يوجد فيها مخالف ممن يعتد به، كمشروعية البيع والزواج، وحرمة الربا، وشهادة الزور، واليمين الغموس، وأكل مال اليتيم، وعقوق الوالدين، وسائر الكبائر[3].

---

(1) محمد الزحيلي، حقوق الانسان في الاسلام، مرجع سبق ذكره، ص56.
(2) محمد الزحيلي ، حقوق الانسان في الاسلام، مرجع سبق ذكره، ص166.
(3) محمد الزحيلي ، الوجيز في أصول الفقه، دمشق، ط1، 2000، ص311. .

- **الأحكام الظنية :** وتشمل الأحكام الثابتة ظنا كأحاديث الآحاد، والأحكام التي دلالتها ظنية، وتشمل الآيات الكريمة التي تحتمل أكثر من معنى، كالعام، والمطلق والمشترك، وتشمل أيضاً الأحاديث التي دلالتها ظنية كالسابق، مما يعرف في علم أصول الفقه بمباحث الكتاب والسنة، ويدرس في باب الدلالات أو تفسير النصوص، كالاختلاف في مقدار مسح الرأس في الوضوء، والاختلاف في معنى القرء في عدة المطلقة، والاختلاف في المقصود من خيار المجلس، وغير ذلك كثير ويلحق بهذا القسم ما لا نص فيه أصلاً ولا إجماعاً، ويبحث العلماء الفقهاء عن حكمه بالأدلة العقلية التي أقرها الشرع كالقياس، والاستحسان، والاستصلاح أو المصلحة المرسلة، والاستصحاب، والعرف، مما يدخل في باب الاجتهاد، ويكون محلاً للاجتهاد ومجالاً له، وهذا باب واسع جداً، ومسائله لا تعد ولا تحصى، وتتبع التطور واختلاف الزمان والمكان، ويشمل القضايا المستجدة، والطوارئ في كل عصر حتى تقوم الساعة[1].

2. نطاق الحرية الدينية في الأحكام القطعية:

- إن الأحكام القطعية لا مجال للاجتهاد فيها، ولا لإبداء الرأي، تطبيقا للقاعدة الأصولية الفقهية" لا اجتهاد في مورد النص "أو" لا مساغ للاجتهاد فيما فيه نص قطعي"[2]، وهذه الأحكام لا تقبل التأويل بصرفها عن معناها، ولا تقبل النسخ، ومجال الحرية الدينية في الأحكام القطعية محدود جداً في أمر واحد، وهو القبول أو الرفض، ولا مجال فيها للاجتهاد، والتغيير، والتبديل، ولا للزيادة، أو النقصان، والإنسان مخير إما بقبولها، واعتناقها، وتصديقها، فيكون مسلماً، وإما برفضها، وتكذيبها، والإعراض عنها، فيكون غير مسلم، ولا يوجد حل وسط فيها، ولا مساومة، ولا أنصاف حلول، وإلا خرج القائل بذلك عن دائرة الإسلام. قال تعالى : (**أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض، فما جزاء من يفعل ذلك منكم إلا خزي في .الحياة الدنيا، ويوم القيامة يردون إلى** أشد العذاب) البقرة : 85، وتبقى الحرية الدينية في الأحكام القطعية مفتوحة وواسعة في الدعوة إليها حسب المبادئ والضوابط السابقة.

3. **نطاق الحرية الدينية في الأحكام الظنية :** إن الأحكام الظنية في الثبوت أو في الدلالة أو في الثبوت والدلالة كثيرة، وهي مجال الاجتهاد فيها، كما قرر الغزالي رحمه الله تعالى" :هو كل حكم شرعي ليس فيه دليل قطعي[3]، وإن الحرية الدينية في الأحكام الظنية واسعة، حتى في مجال الاقتناع بها وعدمه، والالتزام بها وتركه، مع فتح الباب الكبير فيها للتفسير والتأويل، والاجتهاد والبيان، والقبول والرفض، وسواء في ذلك المسلم وغير المسلم في المجتمع الإسلامي، كما تبقى الحرية الدينية في الأحكام الظنية في الدعوة لها عند من يقتنع بها، ويتبناها، وهو ما سنوضحه من خلال الحرية الدينية والتنوع المذهبي.

سادساً : الحرية الدينية والتنوع المذهبي

تعتبر الحرية الدينية أساسية في أي مجتمع ديمقراطي، حيث يمكن للأفراد ممارسة ديانتهم ومعتقدهم بحرية دون تدخل من الحكومة أو السلطات. وتشمل هذه الحرية حق الاختيار في الانتماء الديني وحق التعبير عن الدين بحرية.

يجب أن تكون الحرية الدينية شاملة لجميع المواطنين بغض النظر عن ديانتهم، ويجب حماية هذا الحق لضمان التسامح والتعايش السلمي بين مجتمعات متنوعة دينياً. يجب أن تكون الحكومة ملتزمة بحماية حقوق الأقليات الدينية وتعزيز التنوع المذهبي في المجتمع.

---

(1) محمد الزحيلي ، الوجيز في أصول الفقه، مرجع سبق ذكره، ص312.
(2) المرجع نفسه، ص313.
(3) محمد الزحيلي ، الوجيز في أصول الفقه، مرجع سبق ذكره، ص318.

يعتبر التنوع المذهبي مصدر ثراء للمجتمع، حيث يساهم في إثراء الحوار الديني والثقافي وتعزيز الاحترام المتبادل بين الأفراد. وتعد الحرية الدينية واحترام التنوع المذهبي أساسيتين لضمان السلم الاجتماعي والاستقرار في أي مجتمع.

1. **أسباب التنوع المذهبي:** إن التنوع المذهبي يؤكد صلاحية الشريعة لكل زمان ومكان، وأنه يغطي مصالح الإنسان في الدنيا والآخرة، ويلبي حاجات البشر مع اختلاف الأجناس والأقوام، وأن الاختلاف والتنوع رحمة بالأمة، ويعتمد التنوع المذهبي على فتح باب الاجتهاد بدءاً من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أن تقوم الساعة، ويتأسس على توفر العقل والفكر والرأي والإرادة والاختيار للإنسان، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقر الاجتهاد، فقال عليه الصلاة والسلام : (إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإن اجتهد فأخطأ فله أجر) [1]، وترجع أسباب التنوع المذهبي إلى أسباب الاختلاف والحقائق المهمة فيها، وأن الاختلاف أمر طبيعي ومنطقي، ويرجع للاختلاف في الأمور الجبلية بين الناس، والاختلاف في اللغة ودلالاتها في التشريع ومعانيها، واختلاف البيئات والعصور والمصالح في الأزمان والأماكن، والاختلاف في فهم المراد من النص الظني الدلالة، والاختلاف في علوم السنة وثبوت الحديث، والاختلاف في قواعد الاجتهاد والاستنباط، وغير ذلك من الأسباب التي تفرض الاجتهاد، وتؤدي إلى الاختلاف والتنوع المذهبي، وتعدد الآراء والأقوال[2].
2. **أنواع التنوع المذهبي:** يختلف التنوع المذهبي بحسب محله، وينقسم إلى قسمين:

- **المذاهب العقدية :** وهي التي تتعلق بالعقيدة وأصول الدين، ويقع الاختلاف فيها في فروع العقيدة التي لم تثبت بدليل قطعي الثبوت قطعي الدلالة كالقول في أسماء الله وصفاته بالتأويل وعدمه، والقول في رؤية الله يوم القيامة، والقول في بعض المعجزات للأنبياء والمرسلين، والقول في خلق القرآن، والمنزلة بين المنزلتين، وإثبات اليد والوجه لله تعالى، وعد الإمامة الخلافة من أركان الإيمان، ومثل حكم مرتكب الكبيرة وغيرها، وأدى الاختلاف في هذه الفروع العقدية إلى نشوء المذاهب المختلفة في التاريخ الإسلامي، ، كالمعتزلة، والمرجئة، والقدرية، والأشعرية، والماتريدية، ومذهب السلف ومذهب الخلف[3].
- **المذاهب الفقهية :** وهي التي تختص بالأحكام العملية، وأدت أسباب الاختلاف فيها إلى تعدد الأقوال والآراء، وأدى ذلك إلى ظهور مدارس في المنهج والاجتهاد، ثم إلى تكوين مذاهب فقهية عديدة، ابتداء من زمن الصحابة حتى القرن الثالث الهجري، وانقرض بعضها كمذهب الأوزاعي والليث بن سعد وسفيان الثوري وابن جرير الطبري وأبي ثور وداود الظاهري، وبقي بعضها حتى الآن، أهمها مذاهب أهل السنة والجماعة، وهي المذهب الحنفي، والمالكي، والشافعي، والحنبلي، ثم مذاهب الشيعة، وهي المذهب الجعفري الإمامي، والمذهب الزيدي، ثم المذهب الإباضي[4].

3. **حرية الدعوة للمذاهب :** إن التنوع المذهبي يمثل قمة الحرية الدينية، لأنه يقوم على الفكر والعقل والتعدد والتنوع، ولأنه يحقق عموم الإسلام، للأزمان والأعصار، والأماكن والبلدان، ويحقق شمول الدين لكل الأعراف والأجناس وجميع البشر، وهذا التنوع المذهبي هو ما وقع فعلا، واستقر في التاريخ الإسلامي، وظهرت المذاهب العقدية التي مارست الحرية الدينية الكاملة في الدعوة إلى آرائها، وسيطرت على الحياة والمجتمع والأمة، ووصلت أحياناً إلى قمة الدولة وإقناع الخلفاء والحكام والولاة

---

(1) أخرجه البخاري، 2676/6 رقم 26919، ومسلم 13/12 رقم 1716، وابن ماجه 249، رقم 321، عن عمرو بن العاص رضي الله عنه ، ورواه الترمذي والنسائي والشافعي عن ابي هريرة رضي الله عنه ، الفتح الكبير 102/1.

(2) أحمد المقري الفيومي، المصباح المنير، المطبعة الأميرية، القاهرة، ط6، 1999، ص77.

(3) المرجع نفسه.

(4) علم أصول الدين في تعريفه وعلمائه وكتبه، نعمان عبد الرحمن الحقيل، نور الاسلام للنشر والتوزيع، ط3، الرياض، 2000، ص323.

والقادة بآرائها، كما حصل مع المعتزلة، والمرجئة، ثم مع الأشاعرة والماتريدية، ثم مع مذاهب السلف، ولكن شاب هذه الحرية أحياناً بعض العنف والإكراه كفتنة خلق القرآن، وأعمال القسر على الأفراد، كما قام أئمة المذاهب الفقهاء، وتلاميذهم، والأصحاب في كل مذهب، والعلماء فيه، بالدعوة إلى مذاهبهم بحرية كاملة، واقتنع الآلاف والملايين بأقوالهم وآرائهم ومذاهبهم، وتبعوهم بها، ثم قلدوهم، وشاعت المذاهب الفقهية وانتشرت واستقرت في أرجاء العالم الإسلامي، وتم التعايش الديني في ظل التعددية المذهبية التي تبنتها دول إسلامية بحسب الأغلبية، وتركت الحرية الكاملة لسائر المذاهب في النشاط والعمل والعلم والتعليم، وكان كل إمام يعلن بأن رأيه اجتهاد، وفقهه غير ملزم، ولا يجب اتباعه إلا مما كان في القرآن والسنة، وأن للمسلم أن يأخذ بأي مذهب فقهي، وله أن ينتقل من مذهب إلى مذهب[1]، ولا تزال الحرية الدينية والتنوع المذهبي منطلقة وموجودة ومتوافرة، وقامت لمعظم المذاهب اليوم كليات ومعاهد وجامعات ومؤسسات، مع نشر كتبها، وتوزيعها دون أي عائق من بقية المذاهب، كما حصلت بعض المذاهب الفقهية على قنوات فضائية رسمية أو خاصة، كلية أو جزئية، لممارسة حرية الدعوة للمذهب، وأنكر العلماء التعصب المذهبي، والمذهبية المتعصبة بسائر صورها وأشكالها، لأنها تشكل حجر عثرة أمام الحرية الدينية والفكرية، وتقف حائلا وسد منيعاً أمام التعايش الديني والتسامح بين الجميع[2].

الخاتمة:

باختصار، يمكن القول أن الحرية في الإسلام تعتبر قيمة أساسية تحكم حياة المسلمين وتشكل جزءاً أساسياً من معتقداتهم الدينية. ورغم أن هناك تحديات تواجه تحقيق الحرية في العالم الإسلامي، إلا أن هناك تطورات إيجابية تحدث في بعض الدول وتشير إلى تحسن في الوضع.

ومن المهم أن نلاحظ أن الحرية في الإسلام لا تعني الإفلات من المسؤوليات والضوابط الشرعية، بل تعني القدرة على التعبير عن الرأي وممارسة الحقوق دون قيود غير مبررة. ومن هذا المنظور، يجب على الدول الإسلامية العمل على تعزيز الحريات المدنية وحماية حقوق الإنسان في إطار الشريعة الإسلامية.

وفي المستقبل، يتبنى العديد من الباحثين والناشطين توجهات لتعزيز الحرية في العالم الإسلامي من خلال تعزيز الحوار الديني والحوار المجتمعي وتعزيز التعليم والتثقيف حول قيم الحرية وحقوق الإنسان. إن تحقيق هذه الأهداف يتطلب تعاوناً دولياً وجهوداً مشتركة من قبل الحكومات والمجتمع المدني والمؤسسات الدينية لضمان حياة كريمة للجميع داخل الإسلام.

ومن المهم أن ندرك أن الحرية في الإسلام ليست مجرد قيمة عقائدية، بل هي حق أساسي لكل إنسان يجب أن يحترم ويحمي. وتحقيق الحرية الكاملة في العالم الإسلامي يتطلب جهوداً مشتركة وإصلاحات شاملة تضمن تحقيق العدالة والمساواة والديمقراطية للجميع.

النتائج : ومما سبق توصل البحث الى العديد من النتائج المهمة.

أولاً، تبين أن الإسلام يؤكد بشكل قاطع على حق الفرد في ممارسة دينه دون قيود، مع الحفاظ على حقوق الآخرين وحرياتهم. تظهر السيرة النبوية والتعاليم القرآنية تأكيداً على الاحترام المتبادل وحرية اختيار الدين.

ثانياً، تبين أن السنة تؤكد على أهمية الحرية الدينية والاحترام للاختلافات الدينية، وتحث على التسامح والتعايش السلمي بين مختلف الطوائف والديانات.

ثالثاً، تظهر النتائج التي تم التوصل إليها أن الحرية الدينية ليست مقتصرة على الشؤون الشخصية فقط، بل تتضمن أيضاً حق الفرد في الدفاع عن معتقداته وممارسة شعائره الدينية.

---

(1) عبدالله محمد صالح، المدخل لدراسة الفقه الاسلامي، مذكرة للتدريس في اكاديمية شرطة دبي ، 2004، ص71.

(2) محمد رواس قلعة جي، الموسوعة الفقهية الميسرة، دار النفائس، بيروت، ط1/ 2000، ص285 .

ويوضح البحث أن تعزيز الحرية الدينية في العالم الإسلامي يتطلب جهوداً مشتركة من الحكومات والمجتمع المدني والمؤسسات الدينية لضمان ممارسة حقوق الإنسان والتعايش السلمي بين جميع الطوائف والمعتقدات الدينية.

التوصيات : كما توصي الباحثة ببعض التوصيات الهامة التالية:

1. **تعزيز الوعي والتثقيف:** يجب على المجتمع والمؤسسات الدينية تعزيز الوعي بأهمية الحرية الدينية وتعزيز التثقيف حول حقوق الإنسان والتعايش السلمي بين الطوائف والمعتقدات الدينية المختلفة.
2. **العمل على صياغة قوانين وسياسات تعزز الحرية الدينية:** ينبغي على الحكومات والمجتمع المدني العمل معاً على وضع قوانين وسياسات تحمي وتعزز الحرية الدينية وتضمن حقوق الفرد في ممارسة دينه بحرية.
3. **تعزيز ثقافة التسامح والاحترام المتبادل:** يتعين على الأفراد والمؤسسات الدينية العمل على تعزيز ثقافة التسامح والاحترام المتبادل بين مختلف الطوائف والمعتقدات الدينية.
4. **تشجيع الحوار الداخلي والخارجي:** يجب تشجيع الحوار الداخلي بين أتباع الديانات المختلفة داخل الدول الإسلامية، وكذلك الحوار الخارجي مع الجهات الدولية لتبادل الخبرات والمعرفة حول قضايا الحرية الدينية.
5. **دعم المجتمع المدني:** ينبغي تعزيز دور المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية في مراقبة احترام حقوق الإنسان والدفاع عن حرية الدينية، والعمل مع الحكومات لتحقيق التغييرات الإيجابية.

باعتبار هذه التوصيات واتخاذ إجراءات فعالة بناءً عليها، يمكن تعزيز وضمان الحرية الدينية في العالم الإسلامي وتحقيق تنمية مستدامة وتعايش سلمي بين مختلف الطوائف والمعتقدات الدينية.

كما يمكن القول إن الحرية الدينية في الإسلام والسنة تعتبر قيمة أساسية يجب أن تحظى بالاحترام والحماية في جميع الأوقات والأماكن.

المصادر والمراجع

1. المعجم الوسيط 165/1.
2. محمد بن كرم بن منظور المصري، لسان العرب، دار صادر ، بيروت، ج4.
3. مصطفى السباعي ، اشتراكية الاسلام ، مؤسسة المطبوعات العربية، دمشق، 2010.
4. محمد سعيد رمضان البوطي، حرية الانسان في ظل عبوديته لله، دار الفكر، دمشق ، 1992.
5. محمد الزحيلي، حقوق الانسان في الإسلام، دار الكلم الطيب، دمشق، ط2، 1997.
6. عبد الرحمن الترمانيني، حقوق الانسان في نظر الشريعة الاسلامية ، دار الكتاب الجديدة، بيروت، 2006.
7. محمد الزحيلي ، الاعتدال في الدين، دار اليمامة، دمشق، ط7، 2004.
8. عدنان الخطيب، حقوق الانسان في الاسلام، دار طلاس ، دمشق، 1992.
9. محمد عبد السلام ابو خزيم، عناية السنة النبوية بحقوق الانسان – دراسة حديثية فقهية، دار الوفاء، القاهرة ، 2004.
10. المادة 55 من ميثاق الامم المتحدة على ان تعمل الامم المتحدة .
11. سعيد كامل معوض، حرية الاعتقاد هي الحرية الأم في الإسلام، منشورات حقوق الانسان ، مجلة الوعي الاسلامي، الكويت، 2003.
12. ماجد احمد مومني، حقوق الانسان في الاسلام، مجلة الشريعة والدراسات الاسلامية، جامعة الكويت، العدد 69 السنة 22، 2007.

13.عمر عبيد حسنة، حقوق الانسان محور مقاصد الشريعة، كتاب الامة، العدد87، قطر، 2022.
14.محمد الزحيلي ، الوجيز في أصول الفقه، دمشق، ط1، 2000.
15.أحمد المقري الفيومي، المصباح المنير، المطبعة الاميرية، القاهرة، ط6، 1999.
16.نعمان عبد الرحمن الحقيل، علم أصول الدين في تعريفه وعلمائه وكتبه، نور الاسلام للنشر والتوزيع، ط3، الرياض، 2000.
17.عبدالله محمد صالح، المدخل لدراسة الفقه الاسلامي، مذكرة للتدريس في اكاديمية شرطة دبي ، 2004.
18.محمد رواس قلعة جي، الموسوعة الفقهية الميسرة، دار النفائس، بيروت، ط1، 2000.